

7281 - حكم تشويه المشتري لسمعة البائع وبضاعته لأنه لم يبيعها

له - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الشيخ صالح أيضا من الأسئلة التي وردتنا يقول هذا السائل عبدالله هل يجوز لشخص ان يبخر سلعة اخر ويشوه اه هذه البضاعة ويشوه السمعة لانه مجرد رفضه ان يبيعه تلك السلعة قام بتشويه البطاعة وهذه الماشية - 00:00:04

لا يجوز الاعتداء على حقوق الناس وايداء الناس ولا يجوز افساد اموالهم او تشويهه او احداث العيوب فيها هذا حرام وتعد عليهم وفيه اثم عظيم وهو فيه ظلم للناس فالناس احرار في اموالهم في حدود الشرع - 00:00:32

فاذا انه منعك من بيعها او من له الحق في ذلك فلا فلا تنتقم منه في سبب هذا حق له نعم - 00:00:57